



بقلم : محمد حامد الصياد
مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (الأسبق)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة (الأسبق)

التأمينات الاجتماعية والوعي التأميني

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا لتشمل كل مواطن في مصر ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .

ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، ويرجع ذلك في الأساس إلي نقص الوعي التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين .

وفي هذا الإطار ومن خلال هذه المجلة العريقة ، التي تقوم بدور هام وأساسي علي مدي أكثر من نصف قرن في نشر الوعي التأميني ، نتناول بعض الموضوعات ذات العلاقة بالوعي التأميني التي نأمل الاستفادة منها .

تسعون : الصعوبات التي تواجه أنظمة التأمينات الاجتماعية في ظل الأنماط الجديدة للعمل - الجزء الأول

نتناول هذا الموضوع ، و ذلك على النحو التالي :
مقدمة

أولا : الهدف من التأمينات الاجتماعية

ثانيا : موقع التأمينات الاجتماعية من الحماية الاجتماعية

ثالثا : لماذا الاشتراك في التأمينات الاجتماعية إجباري؟

رابعا : المبادئ والأسس التي تقوم عليها التأمينات الاجتماعية

خامسا : خصائص نظم التأمين الاجتماعي

سادسا : الخاتمة

مقدمة

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا في معظم الأقطار العربية لتشمل جميع المواطنين ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .

ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، حيث مازالت هناك ظاهرة التهرب التأميني ، إما بشكل كامل أو بشكل جزئي.

وليس من شك أن أحد الأسباب الرئيسية لظاهرة التهرب التأميني ، نقص الوعي التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين .

وإذا كان الواقع العملي المتقدم بيانه واقعا بالنسبة لنطاق الأعمال التقليدية المتمثلة في:

- 1 - علاقة عمل واضحة بين صاحب العمل والعامل.
 - 2 - مكان عمل محدد.
 - 3 - ساعات عمل محددة.
 - 4 - أسلوب تفتيش واضح من الجهات المعنية.
 - 5 - عقوبات مقررّة بالقوانين.
- فإنه من المتوقع صعوبات أكثر تواجه أنظمة التأمين الاجتماعي في ظل الأنماط الجديدة للعمل ، المتمثلة منها في :
- 1- العمل من المنزل
 - 2- العمل لبعض الوقت
 - 3- نظام ساعات العمل المرن
 - 4- العمل عن بعد
 - 5- العمل بمقتضى عقود محددة المدة
 - 6- العمل المستقل Free-Lance
 - 7- عمل المنصات الرقمية
 - 8- العمل الهجين

ولعل أن يكون استيعاب المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي للمبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام ، حافزا لهم على الالتزام بالاشتراك الايجابي في هذا النظام الهام والحيوى لجميع المواطنين ، وعاملا هاما ومساعدة لهم في الامتثال له.

بمعنى آخر يبادرون بالاشتراك في نظام التأمين الاجتماعي وفقا لما يحدده القانون والقرارات التنفيذية.

أولا : الهدف من التأمينات الاجتماعية

تهدف التأمينات الاجتماعية إلى تعويض المؤمن عليه أو أسرته بحسب الأحوال عن الخسارة التي يتعرض لها ، نتيجة تحقق أحد المخاطر المؤمن ضدها والتي تشمل : الشيخوخة ، العجز ، الوفاة ، اصابة العمل ، المرض ، البطالة .

ومن المهم أن نشير هنا إلى أنه ليس الهدف من التأمينات الاجتماعية منع تحقق أحد هذه المخاطر ، ولكن الهدف منها جبر الأثر المترتب علي تحقق أحد هذه المخاطر ، والذي يتمثل هذا الأثر بصفة أساسية في فقد الدخل .

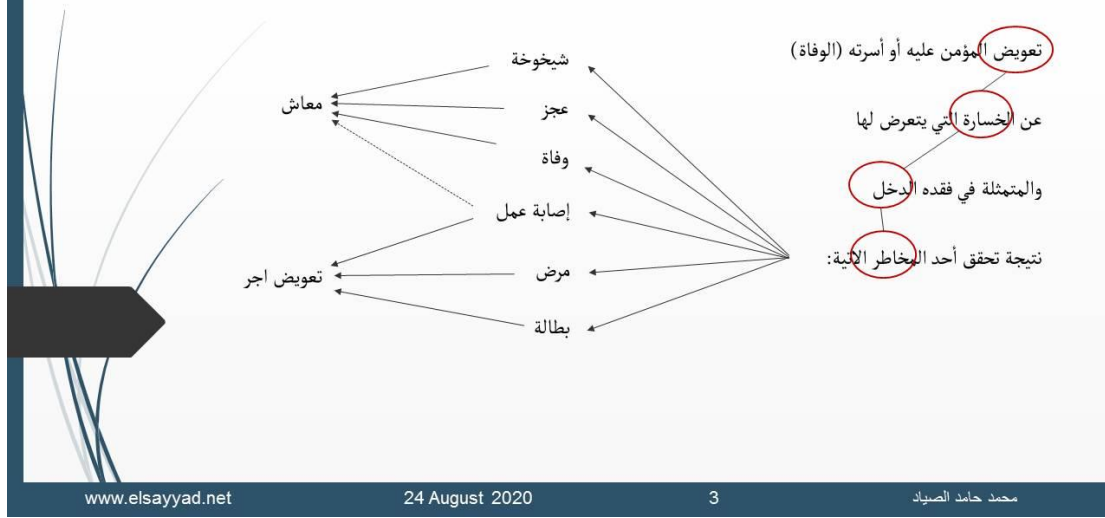
ويتمثل التعويض بصفة أساسية في :

- 1 - المعاش :
- وهو الميزة الرئيسية في حالة فقد الدخل بصفة دائمة ، نتيجة تحقق خطر الشيخوخة أو العجز أو الوفاة (سواء كان العجز أو الوفاة طبيعياً أو نتيجة إصابة عمل) .
- 2 - تعويض الاجر :
- في حالة فقد الدخل بصفة مؤقتة (أثناء فترة العلاج) ، نتيجة تحقق خطر المرض أو إصابة العمل أو البطالة .
- 3 - مصاريف الانتقال :
- من محل الإقامة إلى جهة العلاج والعكس ، وذلك خلال فترة العلاج في حالة تعرض المؤمن عليه لخطر المرض أو اصابة العمل .

4 - العلاج والرعاية الطبية :

في حالة تحقق خطر المرض أو الإصابة للمؤمن عليه .

الهدف من التأمينات الاجتماعية



www.elsayyad.net

24 August 2020

3

محمد حامد الصياد

ثانيا : موقع التأمينات الاجتماعية من الحماية الاجتماعية

تهدف الحماية الاجتماعية إلى توفير وسائل الحياة الكريمة للمواطنين من حيث : الأمن ، والسكن ، والملبس ، والمأكل ، ووسائل المواصلات ، والتعليم ، والصحة ، والطرق الممهدة ، ووسائل الترفيه ، والضمان الاجتماعي ، الخ .

ويهدف الضمان الاجتماعي إلى توفير الدخل المناسب لمن ليس له دخل .

ويتم توفير الضمان الاجتماعي من خلال :

- التأمينات الاجتماعية .

- المساعدات الاجتماعية .

ولكل منهما جانبين رئيسيين :

- التمويل :

وهو بالنسبة للتأمينات الاجتماعية من الأفراد ، وبالنسبة للمساعدات الاجتماعية من الدولة (الخزانة العامة).

- الحقوق :

وهي بالنسبة للتأمينات الاجتماعية لا ترتبط بالحاجة ، وبالنسبة للمساعدات الاجتماعية ترتبط بالحاجة .

ثالثا : لماذا الاشتراك في التأمينات الاجتماعية إجباري؟

- حماية للفرد :

لضمان الدخل المناسب في حالة انقطاع دخله لتحقيق أحد المخاطر المؤمن ضدها .

- حماية للأسرة :

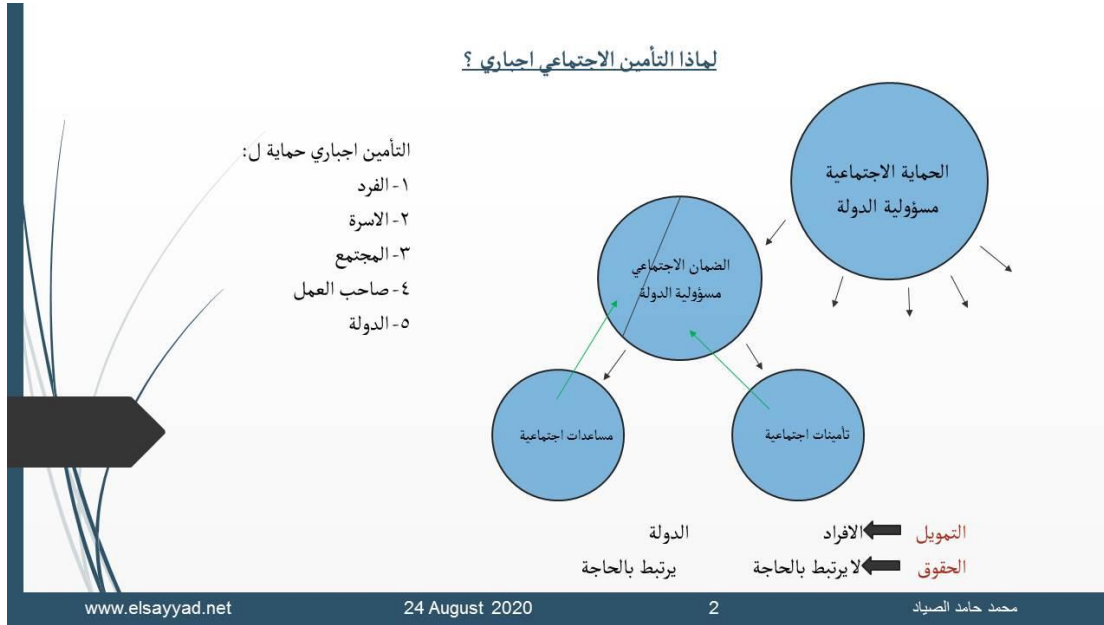
لضمان الدخل المناسب في حالة انقطاع دخل العائل لتحقيق احد المخاطر المؤمن ضدها.

- حماية للمجتمع :

حتى لا يتأذى أفراد المجتمع ، من أولئك الذين ليس لهم دخل .

- حماية للدولة :

سبق أن اوضحنا أن التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية ، هما الوسيلتان لتحقيق الضمان الاجتماعي ، وبالتالي تحقيق الحماية الاجتماعية .
وحيث تمول التأمينات الاجتماعية من الأفراد ، وتمول المساعدات الاجتماعية من الدولة (الخزانة العامة) ، فإنه يكون من الواضح حماية التأمينات الاجتماعية للدولة .
فإنه كلما اتسع نطاق تطبيق التأمينات الاجتماعية كلما ضاق نطاق تطبيق المساعدات الاجتماعية.



رابعا : المبادئ والأسس التي تقوم عليها التأمينات الاجتماعية

1 - التأمينات الاجتماعية = تجميع المخاطر واعادة توزيعها

ولإيضاح ذلك نعرض بعض الأمثلة كما يلي :

أ - في مجال تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة :

(1) بفرض أن عدد أفراد المجتمع التأميني = 1000 فرد

(2) بفرض أنه وفقا للإحصاءات فإنه يحتمل أن :

(أ) يبلغ سن التقاعد عدد 900 فرد

(ب) يثبت العجز قبل سن التقاعد لعدد 40 فرد

(ج) تقع الوفاة قبل سن التقاعد لعدد 60 فرد

المجموع 1000 فرد

(3) بفرض أن متوسط التكلفة المنتظرة لكل حالة كما يلي :

(أ) حالة بلوغ سن التقاعد 1000 جنيه

(ب) حالة العجز 1100 جنيه

(ج) حالة الوفاة 1200 جنيه

(4) تجميع المخاطر :

(أ) حالات بلوغ سن التقاعد = 900 × 1000 = 900000 جنيه

(ب) حالات العجز = 40 × 1100 = 44000 جنيه

(ج) حالات الوفاة = 60 × 1200 = 72000 جنيه

اجمالي التكلفة 1016000 جنيه

(5) إعادة توزيعها :

حيث يتم من خلال الخبير الاكتواري توزيع هذه التكلفة بين مجموع الافراد المؤمن عليهم وذلك في صورة الاشتراك الشهري الذي يتحمله كل منهم ، وذلك بمراعاة متوسط مدة الاشتراك المنتظرة لكل من حالات الشيخوخة والعجز والوفاة .
فإذا ما افترضنا أن متوسط مدة أداء الاشتراكات :

(أ) حتى بلوغ سن التقاعد 30 سنة مثلاً .

(ب) حتى تحقق حالة العجز 5 سنوات مثلاً .

(ج) حتى حدوث الوفاة 10 سنوات مثلاً .

فإن معنى ذلك ان اجمالي مدد أداء الاشتراكات لحالات العجز والوفاة تكون كما يلي:

حالات العجز = 40 حالة × 5 = 200 سنة

حالات الوفاة = 60 حالة × 10 = 600 سنة

الاجمالي = 800 سنة

وحيث افترضنا أن متوسط مدة أداء الاشتراكات حتى سن التقاعد 30 سنة ، فإنه بقسمة اجمالي مدد الاشتراكات لحالات العجز والوفاة (800 سنة) على متوسط مدة أداء الاشتراكات حتى بلوغ سن التقاعد (30 سنة)

$$= 800 \div 30 = 26 \text{ حالة}$$

بمعنى أن اجمالي مدد الاشتراكات لحالات العجز والوفاة وعددها 100 حالة تعادل 26 حالة بلوغ سن التقاعد .

وعلى ذلك فإن تكلفة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لعدد 1000 حالة في هذا المثال يتحملها عدد 926 منهم .

ب - في مجال تأمين المرض :

- (1) بفرض أن عدد أفراد المجتمع التأميني = 1000 فرد .
- (2) بفرض أنه وفقاً للإحصاءات فإنه يحتمل أن يتعرض للمرض منهم سنوياً 50 فرداً .
- (3) بفرض أن متوسط تكلفة كل حالة (علاج ورعاية طبية ، وتعويض أجر ، ومصاريف انتقال) 200 جنيه .

(4) تجميع المخاطر :

$$50 \times 200 = 10000 \text{ جنيه}$$

(5) إعادة توزيعها :

$$10000 \div 1000 = 10 \text{ جنيهات}$$

يتحملها كل فرد من مجموع المؤمن عليهم سنوياً .

ج - في مجال تأمين إصابات العمل :

- (1) بفرض أن عدد أفراد المجتمع = 1000 فرد
- (2) بفرض أنه وفقاً للإحصاءات فإنه يحتمل أن يتعرض للإصابة منهم سنوياً 20 فرداً .
- (3) بفرض أن متوسط تكلفة كل حالة (علاج ورعاية طبية وتعويض أجر ومصاريف انتقال ومعاش أو تعويض دفعة واحدة في حالة ما إذا تخلف عن الإصابة عجز أو حدثت وفاة) 1000 جنيه .

(4) تجميع المخاطر :

$$20 \times 1000 = 20000 \text{ جنيه}$$

(5) اعاده توزيعها :

$$20000 \div 1000 = 20 \text{ جنيه}$$

يتحملها كل فرد من مجموع المؤمن عليهم .

د - في مجال تأمين البطالة :

- (1) بفرض أن عدد أفراد المجتمع = 1000 فرد

- (2) بفرض أنه وفقا للإحصاءات فإنه يحتمل أن يتعرض للبطالة منهم سنويا 5 أفراد
(3) بفرض أن متوسط تكلفة كل حالة (تعويض الاجر) = 100 جنيه

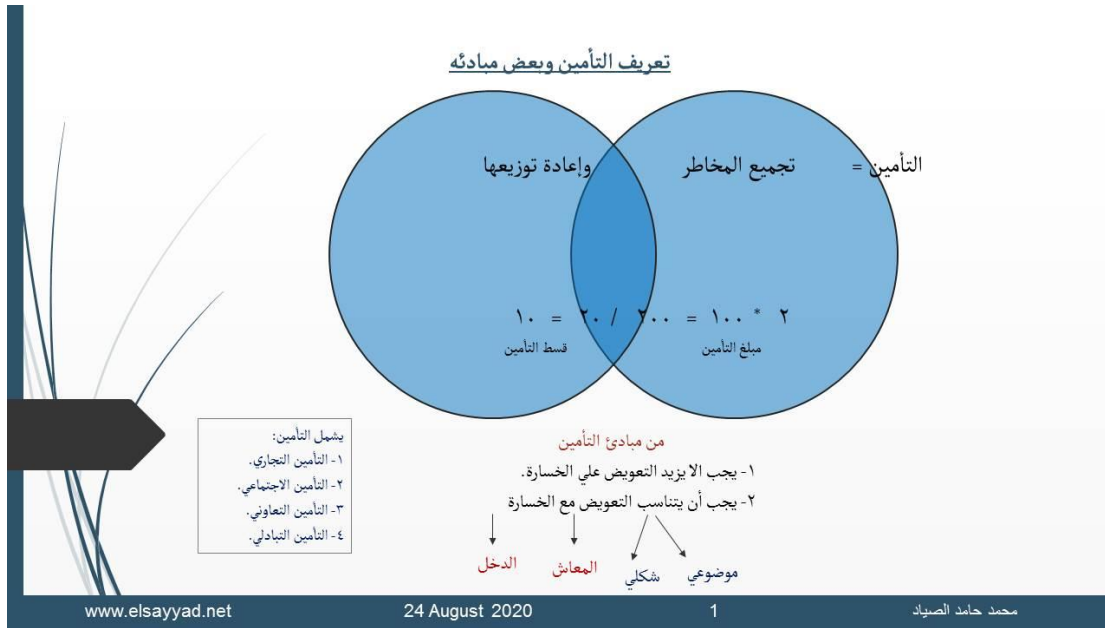
(4) تجميع المخاطر:

$$500 = 100 \times 5 \text{ جنيه}$$

(5) إعادة توزيعها :

$$50 \text{ قرشا} = 1000 \div 500$$

يتحملها كل فرد من مجموع المؤمن عليهم سنويا .



2 - يشترط في الخطر القابل للتأمين أن يكون

محتملا – ليس مؤكدا وليس مستحيلا

ولإيضاح ذلك في مجال التأمينات الاجتماعية ، مع الأخذ في الاعتبار ما سبق الإشارة اليه في البند أولا من أن الهدف من التأمينات الاجتماعية هو جبر الأثر المترتب علي تحقق أحد المخاطر المؤمن ضدها ، والذي يتمثل بصفة أساسية في فقد الدخل .

فإنه يكون من المناسب أن نبث مدى توافر هذا المبدأ (يشترط في الخطر القابل للتأمين أن يكون محتملا – ليس مؤكدا وليس مستحيلا) بالنسبة لكل من المخاطر التي تغطيها التأمينات الاجتماعية وذلك على النحو التالي :

أ – خطر الشيخوخة (بلوغ سن التقاعد) :

وهو بالتأكيد خطر محتمل الحدوث ، حيث أنه لا يوجد من هو متأكد انه سيبلغ سن التقاعد ، كما لا يوجد من هو مستحيل أن يبلغ سن التقاعد .

ب – خطر العجز :

ومن البديهي أن المقصود بالعجز هنا ، هو العجز الذي يحدث مبكرا (قبل سن التقاعد) ، وهو أيضا خطرا محتملا ، حيث لا يوجد من هو متأكد أنه سيحدث له العجز قبل بلوغ سن التقاعد ، كما أنه ليس هناك من هو من المستحيل أن يحدث له العجز قبل سن التقاعد .

ج – خطر الوفاة :

قد يكون من المناسب هنا أيضا أن نشير أن الوفاة كواقعة فهي مؤكدة لأنه لم يوجد ولن يوجد من البشر من سيخلد في الدنيا إلى يوم القيامة ، وبالتالي فإن المقصود بخطر الوفاة هنا ليس الوفاة في حد ذاتها ، ولكن المقصود بخطر الوفاة هنا حدوث الوفاة قبل بلوغ سن

التقاعد ، وهو أيضا خطرا محتملا ، حيث لا يوجد من هو متأكدا أنه ستقع وفاته قبل بلوغ سن التقاعد ، كما انه ليس هناك من هو من المستحيل أن تقع وفاته قبل بلوغ سن التقاعد .
د - خطر إصابة العمل :

وهو أيضا بالتأكيد خطرا محتمل الحدوث لكل عامل - سواء كان ذلك في صورة :
مرض مهني - حادث عمل - إصابة طريق - إجهاد أو إرهاب من العمل .
ولا يوجد من هو متأكدا أنه ستحدث له إصابة عمل أثناء مدة عمله كما أنه لا يوجد من يستحيل أن تقع له إصابة عمل أثناء مدة عمله .

هـ - خطر المرض :

ولا شك أنه لا يوجد مؤمن عليه يستحيل أن يتعرض لحالة مرضية ، كما أنه ليس هناك من هو متأكد أنه لا بد أن يتعرض لحالة مرضية ، وبالتالي يكون خطر المرض أيضا خطرا محتمل الحدوث .

و - خطر البطالة :

وهذا الخطر أيضا محتمل الحدوث بالنسبة لمن هم مرتبطون بعلاقة عمل غير محددة المدة ، حيث ليس هناك من يزعم أنه بالتأكيد سيتعرض لخطر البطالة أو يزعم أنه يستحيل أن يتعرض لخطر البطالة .

وحيث تلاحظ من استعراضنا للأخطار الستة التي تغطيها التأمينات الاجتماعية أنها أخطارا محتملة ، لذلك فإنها جميعها تكون قابلة للتأمين ، وهي (الشيخوخة - العجز - الوفاة - إصابة العمل - المرض - البطالة) .

وقد يكون من المناسب هنا أيضا أن نشير إلى أنه رغم أن عدد المخاطر التي تغطيها التأمينات الاجتماعية (ستة مخاطر) إلا أن أنواع التأمينات الاجتماعية التي يتضمنها قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019 الذي يشمل أربع فئات ، منها الفئة الأولى (العاملين لحساب الغير ، وتشمل هذه الفئة : العاملين بالحكومة ، القطاع العام ، قطاع الاعمال العام ، قطاع الأعمال الخاص) هي أربعة أنواع تأمين لكل منها نسبة اشتراك مستقلة :

أ - تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.

ب - تأمين إصابات العمل.

ج - تأمين المرض.

د - تأمين البطالة.

لذلك فقد يثور هنا سؤالان :

أ - السؤال الاول : لماذا تم جمع 3 مخاطر هي الشيخوخة والعجز والوفاة في نوع تأمين واحد؟

ب - السؤال الثاني : لماذا خصص لكل خطر من المخاطر الثلاثة الاخرى وهي إصابة العمل والمرض والبطالة نوع تأمين مستقل ؟

وإجابة السؤال الأول :

أن المخاطر الثلاث : الشيخوخة والعجز والوفاة تم جمعها في نوع تأمين واحد هو : تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ، لأن تحقق أحد هذه المخاطر الثلاث ، يصبح معه تحقق الخطرين الآخرين مستحيلا ، وذلك بمراعاة ما سبق الإشارة إليه في البند (أولا : الهدف من التأمينات الاجتماعية) ، من أنه ليس الهدف من التأمينات الاجتماعية منع تحقق أحد هذه المخاطر ، ولكن الهدف منها جبر الأثر المترتب علي تحقق أحد هذه المخاطر ، ويتمثل هذا الأثر بصفة أساسية في فقد الدخل . ونبين ذلك فيما يلي :

أ - بفرض أن المؤمن عليه قد بلغ سن التقاعد (تحقق بالنسبة له خطر الشيخوخة) الذي أدى إلي انقطاع دخله ، وبالتالي فقد صرفت له مستحقاته في نظام التأمين الاجتماعي لبلوغ سن التقاعد (الشيخوخة) .

وعلى ذلك فإنه عند حدوث العجز أو الوفاة بعد ذلك فإنه لا يتحقق بالنسبة له خطرا جديدا يرتب له مستحقات أخرى في نظام التأمين الاجتماعي .

ب - بفرض أن المؤمن عليه قد ثبت عجزه قبل بلوغ سن التقاعد (تحقق له خطر العجز) الذي أدى إلي انقطاع دخله ، وبالتالي فقد صرفت له مستحقاته في نظام التأمين الاجتماعي لثبوت العجز .

وعلى ذلك فإنه عند بلوغه سن التقاعد أو وفاته بعد ذلك فإنه لا يتحقق له خطرا جديدا يرتب له مستحقات أخرى في نظام التأمين الاجتماعي .

ج- بفرض أن المؤمن عليه وقعت وفاته قبل بلوغ سن التقاعد (تحقق بالنسبة له خطر الوفاة) الذي أدى إلي انقطاع دخله ، وبالتالي فقد صرفت للمستحقين عنه مستحقاتهم في نظام التأمين الاجتماعي لوقوع الوفاة .

وعلى ذلك فإنه من غير المتصور أن يبلغ سن التقاعد أو يثبت عجزه بعد ذلك ، بمعنى أنه لن يتحقق بالنسبة له خطرا جديدا يرتب له مستحقات أخرى في نظام التأمين الاجتماعي .

خلاصة القول أنه لن يتحقق بالنسبة للمؤمن عليه في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة إلا أحد المخاطر الثلاث المؤمن ضدها (بلوغ السن أو العجز أو الوفاة) وأن تحقق أحد هذه المخاطر لأحد المؤمن عليهم يصبح معه تحقق الخطرين الآخرين مستحيلا .

لذلك فقد تم جمع هذه المخاطر الثلاث في تأمين واحد هو تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة .

وإجابة السؤال الثاني :

أن المخاطر الثلاث : إصابة العمل والمرض والبطالة تم تخصيص لكل منها نوع تأمين مستقل ، حيث أن تحقق أحد هذه المخاطر الثلاث لا يمنع تحقق أي من الخطرين الآخرين ، كما أنه قد لا يقع أي من هذه المخاطر الثلاث لأحد المؤمن عليهم ، وقد تقع جميعها لمؤمن عليه آخر .

نستكمل هذا الموضوع في العدد القادم ان شاء الله،،،